

الذريعة إلى اصول الشريعة

[3] الفقه مبنية على جميع أصول الدين مع التأمل (1) الصحيح، وهذا يوجب علينا أن

نبتدئ في أصول الفقه بالكلام على حدوث الاجسام وإثبات المحدث وصفاته وجميع أبواب التوحيد، ثم بجميع (2) أبواب التعديل و (3) النبوات، ومعلوم أن ذلك مما لا يجوز فضلا عن أن يجب، والحجة في إطراح الكلام على هذه الاصول هي (4) الحجة في إطراح الكلام (5) على النظر وكيفية توليده وجميع ما ذكرناه (6)، وإذا كان مضي (7) ذكر العلم والظن (8) في أصول الفقه اقتضى أن يذكر ما يولد العلم ويقتضى (9) الظن ويتكلم (10) في أحوال الاسباب وكيفية توليدها، فألا اقتضانا (11) ذكرنا (12) الخطاب الذي هو العمدة في أصول الفقه والمدار عليه أن نذكر (13) الكلام في الاصوات و (14) جميع أحكامها، وهل الصوت جسم أو صفة لجسم (15) أو عرض؟ وحاجته إلى المحل (16)، وما يولده، وكيفية توليده، وهل الكلام معنى في النفس أو هو جنس الصوت أو معنى يوجد مع الصوت؟ على ما يقوله أبو علي، فما التشاغل

_____ 1 - ج: تأمل، 2 - ج: جميع، 3 - ب: بجميع

ابواب التعديل و، 4 - ج: متى، 5 - ب وج: حجة، 6 - ب: حكيانه، 7 - ب: معنى، 8 - ب: الظن والعلم، 9 - ب: يفضى، 10 - ج نتكلم 11 - ج: اقتفتاتا، 12 - ب وج: - نا 13 - ب: يذكر، 14 - ب: في 15 - ب: بجسم، 16 - ب وج: محل،
